



الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف Islamic International Rating Agency

منهجية تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار

مقدمة

تستهدف تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار توفير المعلومات والتقييم المستقل ل إطار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية أو المؤسسات المالية التقليدية التي تقدم الخدمات المصرفية أو المالية الإسلامية. وتضع هذه التصنيفات دليلا مرجعيا للمستثمرين من حيث التزام المؤسسات المالية الإسلامية (الصيرفة والتكافل) بالأحكام والمبادئ الشرعية في تقديم خدماتها التي توصف على أنها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويتوافق إطار عمل تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار كما هو وارد بالتفصيل أدناه مع المعيار رقم 10 لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية (GSIFI 10) والمعنون ب "تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار للمؤسسات المالية الإسلامية" والصادر من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي). ويشمل نطاق التصنيف المفصل هنا جميع المجالات المنصوص عليها في هذا المعيار وربما يزيد عليه. وعلاوة على ذلك، فإن السياسات والعمليات الداخلية للوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (الوكالة) ذات الصلة بتصنيف الالتزام الشرعي والاستثمار، تتوافق مع هذا المعيار حتى لو لم تذكر في هذه المنهجية.

وتختلف تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار عن التصنيف الائتماني الذي تقدمه الوكالة من حيث أن التصنيف الائتماني هو عبارة عن تقييم لقدرة المؤسسة المالية ورغبتها في سداد التزاماتها المالية. من ناحية أخرى، تعنى تصنيفات الالتزام الشرعي والاستثمار بإصدار رأي مستقل حول نظام الفحص والتسويات المعمول به للتأكد من تمكن ثقافة الحوكمة الجيدة ومبادئ الالتزام الشرعي. ويتم الأخذ في الاعتبار بمعايير الحوكمة الشرعية ومعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة عن (أيوبي)، وغيرها من هيئات وضع المعايير ذات الصلة مثل مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) على نطاق واسع كمؤشرات مرجعية. وتنتظر الوكالة إلى أفضل الممارسات التي أوصت بها هيئات وضع المعايير هذه كمؤشرات مرجعية في أعمال التصنيف. ومع ذلك، فإن التطورات الرقابية، وأوضاع القطاع الخاص في العديد من البلدان التي تغطيها الوكالة تسمح لها بتطوير دليل استرشادي شامل للممارسات المثلى، مما يؤدي إلى تطوير إطار عمل مستمر للحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية.

أهداف التصنيف

من الخصائص المميزة للمؤسسات المالية الإسلامية وخدماتها أنها "شرعية" وهي الجهات الوحيدة لتقديم هذه الخدمات. لذلك، يجب أن تخضع لعملية مراجعة من الغير، وتمكين المستثمرين من الاتصال المباشر للتعرف على الطبيعة النسبية للالتزام الشرعي مما يعني أن شفافية هذه المؤسسات تتأثر بخضوعها للتصنيف. ومع الاقرار بأهمية المستثمرين في المعرفة، فإن الوكالة تدرك أن الثقة أو عدمها في شرعية الخدمات المالية لهذه المؤسسات، يعد

عاملاً مؤثراً في نمو الصناعة ، مما يؤكد الحاجة إلى وجود المراجعة الخارجية لتحفيز نمو التمويل الإسلامي. ويجدر بنا العلم أن التصنيف ليس تدقيقاً ولا يمكن اعتباره تحقّقاً من امتثال المعاملات، ولكنه رأي حول الالتزام النسبي بأفضل الممارسات معتمداً على رأي التدقيق كمدخل رئيسي لعملية التصنيف مما يمكن المستثمرين من التمييز بين المؤسسات التي تعلن عن تقيدها باللوائح والسياسات الداخلية التي تحكم الالتزام الشرعي.

وترى الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف أنها لا تقوم بالمقارنة بين قرارين شرعيين للحكم بصحة أحدهما، لكنها تستهدف للقيام بالتصنيف تقييم عملية الامتثال للقرار الشرعي والعمل به، وليس صحة القرار نفسه. إضافة إلى ذلك فإن من المفترض أن يلتزم مقدمو الخدمات المالية والتكافلية الإسلامية بالمبادئ الشرعية المقبولة عالمياً، والتي تسمح بتقسيم العناصر الهيكلية الرئيسية للخدمات من حيث هرمية قبولها كونها "جائزة شرعا" أو " جائزة مع الكراهة " أو " جائزة شرعاً عند الضرورة لفترة زمنية محددة أو في وضع أو نظام قضائي محدد". وتقوم الوكالة أيضاً بتقييم الخدمات أو المنتجات المالية الإسلامية للمؤسسة مقابل "التسلسل الهرمي لمعايير الالتزام " كونها "دولية" أو "محلية" أو "مؤسسية" على النحو المنصوص عليه بمزيد من التفصيل لاحقاً في هذه الوثيقة. وهذا يتيح للوكالة إبداء رأيها في درجة التزام باقية من المنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية، مقارنة بمعيار معروف ومعلن، وذلك كجزء من النهج الشمولي المتخذ للوصول إلى التصنيف. ومن خلال إظهار حالة التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير واللوائح وأفضل الممارسات المتعلقة بالمبادئ والأحكام الشرعية، تعمل التصنيفات على ترسيخ درجة أعلى من الانضباط والشفافية في الصناعة. كما تؤدي هذه التصنيفات في نفس الوقت إلى إجراءات تصحيحية ، وستخطو الصناعة ككل نحو معايير أعلى من الحوكمة الشرعية .

التسلسل الهرمي لمعيار الالتزام الشرعي

بالإضافة إلى "التسلسل الهرمي للقبول" على النحو المشار إليه أعلاه ، يتم تحديد الثوابت المرجعية الخاصة بالمبادئ والأحكام الشرعية من خلال التسلسل الهرمي التالي ، عند الاقتضاء:

(أ). أفضل الممارسات الدولية: بصفتها هيئات دولية لوضع المعايير ، تعد المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي) والمعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية مرجعية دولية للمؤسسات المالية الإسلامية. وعلاوة على ذلك ، يتم من وقت لآخر تقييم أفضل الممارسات في مجال الشريعة والحوكمة المؤسسية التي توصي به الجهات الرقابية أو التي تم تطويرها بمبادرة من القطاع الخاص في الدول الإسلامية لاختيار أفضلها لتكون مرجعاً دولياً ؛

(ب). الدليل الإرشادي القطري : وفقاً لما تنص عليه جهة مركزية وطنية ؛

(ج). الموافقات والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية.

نطاق المهجبة

الجهات المستفيدة النهائية من تصنيفات الالتزام الشرعي والاستئمان هي عبارة عن مستثمرين غير ممثلين باعتبارهم مودعين ، و غير ذلك من مقدمي الأموال ، ومساهمي الأقلية ، وأبرزهم أصحاب الحسابات الاستثمارية. وفي شركات التكافل، يعتبر المشتركون في التكافل من أهم أصحاب المصالح، وغالباً ما يكون تمثيلهم ناقصاً في هيكل الحوكمة، وقد يستفيد هؤلاء من هذه التصنيفات. ومن الأهمية بمكان أن نوضح أن التصنيف ليس فحصاً لمدى التقيد والالتزام باللوائح المحلية، لكن هذه اللوائح المحلية تعتبر منطلقاً للتصنيف، وبالتالي فإذا كان يُنظر نظرة سلبية إلى الاخلال باللوائح ، فإن التقيد بها لا يكفل تصنيفاً أعلى، نظراً لأن مرجعية التصنيف تعتمد على أفضل الممارسات الدولية. ومع ذلك ، يتم مراعاة المعوقات القانونية التي تحول دون تنفيذ بعض الممارسات المفضلة في التمويل المتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، بحيث أنها لا تؤدي إلى تدني التصنيف. وتعتبر الممارسات الدولية هي الأفضل حتى لو لم تنص اللوائح المحلية على معيار أعلى من الالتزام الشرعي، ولذلك تعتبر أفضل الممارسات الدولية هي مرجعية التصنيف، باستثناء

المناطق التي تتمتع فيها الأنظمة أو القانون التجاري أي مؤسسة من العمل يمثل هذه الممارسات. و في هذا السياق ، إذا كانت الممارسات المسموح بها لهيكله الخدمة وتصميمها أضعف بشكل ملحوظ من الدليل الإرشادي الدولي المعمول به، فقد تصبح التصنيفات مقيدة بتصنيف أقل نسبياً من تصنيفات مؤسسية تتبع أفضل الممارسات الدولية.

وبخلاف التصنيفات الائتمانية الأكثر شيوعاً في التمويل، تعد التصنيفات الشرعية في جوهرها تقييماً للممارسات الحالية. وبينما ينظر بإيجابية إلى التدابير الإيجابية والمحسنة التي هي قيد التنفيذ، فإن اعتباراً أقل يعطى لذلك في عملية التقييم لوضع التقديرات المستقبلية. وبعد التصنيف الأول للمؤسسة، تقوم التصنيفات التالية بمراجعة سنوية لمعرفة مدى استجابة المؤسسة للعمل بأفضل الممارسات أو الانحراف عنها.

عوامل التصنيف الأساسية

يعكس تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان تقييماً كلياً للحالة النسبية للالتزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير واللوائح وأفضل الممارسات (ويشار إليها مجتمعاً بالممارسات المرجعية) بشأن (أ) الالتزام بمبادئ و أحكام الشريعة الإسلامية السمحاء (ب) إطار الحوكمة الشرعية (ج) ممارسات الحوكمة المؤسسية (د) الشفافية والإفصاح (هـ) الأخلاقيات والقيم (و) المسؤولية الاستثنائية والأداء. ويخصص التصنيف وزناً معيناً لكل عامل من العوامل المذكورة على النحو التالي:

35 %

(أ) الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية

أ-1 الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية بخصوص هيكل المنتج أو الخدمة .

أ-2 التقيد بالهيكل والسياسات المعتمدة فيما يتعلق بالتعامل مع الدخل المتحصل من مخالفة البند الوارد أعلاه في أ-1 .

أ-3 جودة إدارة الأصول ، وتشمل جودة الأعمال التي تحصل عليها الإدارة وتفاديها للمخاطر غير الضرورية، مع أخذها بإجراءات فحص سليمة للأعمال تجنّبها المخاطر وتضمن خصائص جيدة للعوائد مقارنة بالمنافسين في السوق.

ولغرض تحديد الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية ، ستقوم الوكالة بتقييم المعاملات أو التعرضات الجوهرية للمخاطر التي تتجاوز 5 % من مجموع التعرضات، وتقييم جميع هياكل الأصول ، والمراكز المالية القائمة والتي تضم أكثر من 10 % من مجموع الأصول. ولغرض تحديد الأهمية المادية، تعتمد أحدث نتائج السنة المالية المتاحة للجمهور. وتقوم الوكالة أيضاً بتقييم غير تفصيلي لحالة الالتزام الشرعي لمقدمي خدمات الطرف الثالث مثل مزودي خدمات التأمين للمصارف ومقدمي خدمات إعادة التكافل لدى شركات التكافل. وكذلك يتم اعتبار شروط الخدمة وحجم الأعمال التي يقدمها مقدمو الخدمة غير الملتزمين بأحكام الشريعة الإسلامية. ويتحدد مستوى الحوكمة الشرعية الكلية إلى حد كبير بدرجة قبول المقومات الرئيسية لهيكل المنتج أو الخدمة من حيث مدى توافقها مع أفضل الممارسات الدولية. ويتم الحكم على درجة القبول وفقاً لـ "التسلسل الهرمي للقبول" المشار إليه سابقاً في هذه المنهجية و "التسلسل الهرمي لمعيار الالتزام" للحصول على نقاط لكل منتج في إطار المعيار الموضح أدناه:

التسلسل الهرمي لمعيار الالتزام الشرعي		التسلسل الهرمي للقبول	
جائز شرعاً	جائز شرعاً مع الكراهة	جائز شرعاً مع الكراهة	غير جائز شرعاً إلا في بعض الأحوال و الاختصاصات القضائية
9	7	7	3
7	5	5	1
3	1	1	0

ويتم تحديد العلامة الإجمالية لكل منتج أو عملية وفقاً للوزن والنوع فيما إذا كان خارج الميزانية أو داخلها. وتستخدم العوامل المالية للمخاطر في المعاملات التجارية لتقييم مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بقاعدة الرجل الحريص كما هو الحال في التحريات التجارية. وفي حين يتم تغطية ذلك أيضاً في إطار الحوكمة ، فإن الجودة الشاملة للأعمال والمخاطر التي يتم نقلها إلى أصحاب المصلحة ، تكون محل تقييم أيضاً . ويجب التأكد من توافق الأساليب وهياكل التمويل وفعاليتها في تمرير المخاطر والمكافآت إلى المستثمرين مع سياسات فحص الأعمال التجارية. ويمكن أيضاً استخدام مقدار الدخل غير المتوافق شرعياً لتقييم تنفيذ سياسات المنتجات التي تنظم الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمؤسسة المالية الإسلامية. وتقوم الوكالة بفحص مقدار ومصدر الدخل غير المتوافق شرعياً . أما بخصوص مصدر هذا الدخل ، فإن الوكالة تقوم بالنظر في تكرار هذه المعاملات وكذلك طبيعة الانحراف في التزامها. وفي حالة وجود فرع أو نافذة إسلامية ، تقوم لجنة تصنيفات الالتزام الشرعي والاستئمان بالوكالة بمراجعة الإجراءات وضوابط الحماية من خلط الأموال، للتأكد من فعالية الفصل الكامل بين الأموال وأنشطة التمويل الملتزمة وغير الملتزمة.

20%

(ب) إطار الحوكمة الشرعية

ب. 1. التمكين والاستقلالية والكفاءة ونزاهة التوجيه الشرعي من خلال هيئة الرقابة الشرعية والإدارة المسؤولة عن تمكين توافق الأعمال مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. 2. القبول الواسع والاحترام للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية .

ب. 3. نظام الضوابط والتوازنات من خلال اجراء تدقيق داخلي وخارجي ، مما يتيح تطبيق مبادئ الشريعة في الأعمال.

ومن الركائز المهمة للتقييم هو ما إذا كانت هناك آلية داخل المؤسسة لتوجيه التزامها الشرعي، أي ما إذا كان قد تم إنشاء لجنة أو مجلس مستقل أو هيئة على مستوى عالٍ في المؤسسة لتوجيه عملية الإشراف الذاتي داخلها. ويمثل مستوى الصلاحيات والاستقلالية الممنوح لهذا الترتيب في المستندات التأسيسية ، وممارسة الصلاحيات دليلاً مهماً للتصنيف.

وترى الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف أن اندماج جهاز الرقابة الشرعية مع أجهزة الإدارة المؤسسية المسيطرة، والوظائف التي تؤديها لتمكين الالتزام الشرعي ، وإطار السياسة العامة للمؤسسة، كل ذلك جزء لا يتجزأ من إطار الحوكمة الشرعية الفعال. و رغم تقديم التقارير المباشرة إلى المساهمين من خلال الاجتماع العام السنوي، فإن هيئات الرقابة الشرعية غالباً ما تخلو من صلاحية التأثير على مجلس الإدارة، الذي يمتلك أعلى مستويات الصلاحية في الهيكل العام للشركة. وتعتبر الآلية التي تنشؤها المؤسسة لاندماج نظام الرقابة الشرعية بالآلية العامة للرقابة المؤسسية، نقطة محورية في التصنيف. وهذا هو أيضاً المسوغ الرئيسي لتقييم الممارسات المؤسسية والحوكمة الشرعية جنباً إلى جنب ، ولأن الشريعة الإسلامية كل لا يتجزأ، ولا يجوز أخذ بعضها وترك بعضها، بل يجب أن تقود وتوجه الممارسات المؤسسية داخل المؤسسة . وتبرز "منهجية تصنيف الائتمان" للوكالة الدولية الإسلامية للتصنيف (المتاحة على موقعنا الإلكتروني) بشكل خاص الطبيعة المترابطة لسلوك الأعمال والممارسات الحوكمية والحوكمة الشرعية ويمكن الاطلاع على المزيد

بزيارة هذا الرابط: <http://iirating.com/resource/Fiduciary Methodology.aspx>

وتتمتع هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة ، من حيث المبدأ ، بما يلزم من الصلاحيات لإجراء المراجعة والفحص المستقلين، وكذلك يمكنها الوصول إلى المعلومات الضرورية و توفير الموارد اللازمة للقيام بذلك. كما يتضمن الفحص مراجعة إجراءات المصادقة على المنتجات والبرامج التي تقدمها المؤسسة على أنها إسلامية. يكون لمؤهلات العلماء و خبرتهم و سمعتهم الذين أصدروا الفتوى تأثير على التقييم الشامل.

وتقوم الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف بمراجعة نظام الرقابة الداخلية والتدقيق، للتأكد من الالتزام الشرعي ومعالجة الحالات المتعلقة بعدم الالتزام. وينصب الاهتمام بشكل خاص على ضمان عدم وجود ما يهدد المراجعة الذاتية أو تضارب المصالح في هيكل أو معاملات هذه الوظائف، ويجب أن

تضمن خطوط رفع التقارير الاستقلالية في عمليات المراجعة. ويجري تقييم الصرامة المعتمدة في عمليات التدقيق والمراجعة، وما يستخدم من الموارد البشرية والتقنية وكفاءتها.

10٪

ج) ممارسات الحوكمة المؤسسية المتعلقة بالحوكمة الشرعية

ج 1. يلعب التمكين، والاستقلالية، والكفاءة، ونزاهة القيادة دورا هاما لتعزيز نظام حماية حقوق أصحاب المصلحة بما في ذلك المساهمين غير الممثلين، والعملاء، و مشتركى التكافل، والمودعين الذين يضعون الودائع في عهدة المؤسسات المالية الإسلامية، وأهمهم أصحاب الحسابات الاستثمارية، وذلك من خلال الإقرار بوجود فروق في طبيعة مطالب أصحاب الحسابات الاستثمارية في المؤسسات المالية الإسلامية عن مطالبهم في البنوك التقليدية.

ج 2. نظام الرقابة الداخلية لتحقيق أ-3 و ج.أ أعلاه

و يتم إجراء فحص لمعايير الحوكمة المؤسسية وتقييمها للتأكد من حرص المؤسسة العادل على حماية مصالح جميع أصحاب المصلحة. وللمجلس الإدارة دور هام في مجال الحوكمة، حيث يضطلع بمسؤولية اعتماد استراتيجية العمل، ومراقبة الأداء وتعيين كبار التنفيذيين والإشراف عليهم ومكافأهم وضمان المساءلة والشفافية.

وتقوم الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف أثناء تقييم هيكل الحوكمة الشامل باستعراض استقلالية مجلس الإدارة و تشكيله وملفات أعضائه و التزامهم . ويعد التوجيه الاستراتيجي الذي حدده مجلس الإدارة واختيار الإدارة وتخطيط التعاقب الوظيفي وأهداف مواجهة المخاطر المحددة وآليات الرقابة المعمول بها من العوامل التي توفر معلومات مهمة عن معايير الحوكمة . ومن المتوقع أن يقوم مجلس الإدارة الفعال باختيار فريق إدارة قوي وتنفيذ الإشراف المناسب على المسائل المالية.

ويشكل توافر بنية تحتية فعالة للرقابة أمرا أساسيا لحماية المستثمرين والوفاء بالمسؤوليات الاستثنائية. كما أن وجود لجنة تدقيق مستقلة وحذرة خير معين على استحداث بيئة رقابة مالية داخلية و سليمة. وتشكل وظيفة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر أساس البناء الذاتي للمؤسسة. كما تعتبر خطوط تسلسل تقديم التقارير، وتحديد الهيكل التنظيمي لإدارة الرقابة وما يمنح من صلاحيات لكبار موظفي الرقابة من المؤشرات المهمة لأداء الحوكمة. ويعتبر وجود إطار للسياسات قادر على توجيه عملية اتخاذ القرارات الإدارية من المواضيع التي يتم تقييمها من خلال مراجعة الممارسات الفعلية للمنشأة كما تنعكس في قرارات المنشأة المتخذة ونوعية المداورات التي تسبق هذه القرارات.

ولا شك أن دور مجلس الإدارة في مراجعة معاملات الأطراف ذات العلاقة و اعتمادها يعتبر عاملا هاما من باب الحرص على عدم منح طرف ما معاملة تفضيلية وتجنب تضارب المصالح. ولذلك تقرر الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف ما إذا كانت المؤسسة المالية لديها سياسات معمول بها للتأكد من أن معاملات الأطراف ذات العلاقة غير تفضيلية وقائمة على التنافس الحر، وهي مناسبة من حيث الكم ولا تعرض المؤسسة لمخاطر مالية أو غير مالية لا لزوم لها، ولذلك تعتبر المعاملات المحدودة للأطراف ذات العلاقة أمرا إيجابيا بإشراف مناسب من مجلس الإدارة.

10 ٪

د) الشفافية والإفصاح

د-1 الإفصاح عن الممارسات والأداء من خلال الاصدارات الورقية والالكترونية .

د-2 اشراك المستثمر والتواصل مع مشتركى التكافل بشركات التكافل وأصحاب الحسابات الاستثمارية في البنوك الإسلامية، من خلال التعريف بالفروق في طبيعة المطالبات لدى أصحاب الحسابات الاستثمارية بالمؤسسات المالية الإسلامية عن طبيعتها لدى المودعين بالبنوك التقليدية.

وتعتبر الوكالة أن إعداد التقارير المالية الممتازة في الوقت المطلوب خير دليل على وجود معايير حوكمة متينة لأنها تضمن للمستثمرين إمكانية تقييم الوضع المالي للكيانات المشمولة وما يتصل بذلك من مخاطر . وللإفصاحات الشاملة ، بصيغتها الورقية و الالكترونية أهمية بالغة في التواصل مع المستثمرين. ويجب أن يفي نشر وإبلاغ المؤسسات المالية الإسلامية عن المعلومات المالية وغير المالية بمتطلبات مبادئ الإفصاح المعترف بها دولياً والتي تنطبق على صناعة الخدمات المالية الإسلامية. وستقوم الوكالة الدولية الإسلامية للتصنيف بتقييم مفصل لمستوى الإفصاحات وتكرار وتوقيت التقارير .

ويعد الاقرار بحق مشركي التكافل بشركات التكافل وأصحاب الحسابات الاستثمارية في أخذ لمحة عن استثماراتهم ، وتوعيتهم بحقوقهم التعاقدية و ما يتصل بها من مخاطر ، والجهود المبذولة لتحقيق توقعات العوائد من أبرز أهداف سياسة الإفصاح الشاملة. و ترى الوكالة أن أداء الصناديق التي يساهم فيها أصحاب الحسابات الاستثمارية لا بد من الإفصاح عنها بشكل كاف لتمكين أصحاب الحسابات الاستثمارية من مراقبة ورصد عوائدها ضد التقلبات التي قد تعزى إلى الاستثمارات المحفوفة بالمخاطر. كما لا بد من الإفصاح عن الفائض الناتج من الصندوق التكافلي المشترك، وسياسة التوزيع، عند الاقتضاء.

10 %

(هـ) الأخلاقيات والقيم

هـ-1 ينبغي اعتماد مدونة للأخلاقيات والقيم على جميع المستويات داخل المؤسسة .

هـ-2 ينبغي تضمين تقدير النظم البيئية والاجتماعية باعتبارها استثماراً قائماً على مبدأ شرعي في عمليات فرز الاستثمارات.

هـ-3 تراعي ممارسات المنشأة اعتبارات البيئة والقضايا الاجتماعية.

وتدرس لجنة التصنيف بالوكالة ما إذا كانت المؤسسة تعتمد مدونة لقواعد السلوك الأخلاقي ومدى فهمها من قبل التنفيذيين والموظفين ومدى وجود نظام يعمل به من أجل التقييد بها. وتؤمن الوكالة أن الحوكمة الجيدة والادارة العقلانية لتحمل المسؤوليات المؤسسية تعتبران ركيزة أساسية للاستثمار الملتزم بالشرعية. ومن المعلوم أن القرآن والسنة قد عنيا بالرحمة لكل الكائنات الحية واحترام البيئة، وهذا جزء مهم من السلوك القويم . لذلك فإن هذا العامل يتم اعتباره في جميع منهجيات الوكالة بما في ذلك منهجية تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان. ويتم في هذا القسم تقييم السعي وراء الأهداف الاجتماعية بشكل مباشر من خلال المشاركة المؤسسية وبشكل غير المباشر عن طريق توجيه موارد الأعمال نحو هذه المساعي.

15 %

(و) مسؤولية الاستئمان والأداء

و.1 الأساليب المعتمدة لتوزيع العوائد.

و.2 مقارنة العوائد أو الخسائر المنقولة إلى المستثمرين.

ويتم في هذا القسم تقييم مدى عدالة التدابير التي تعتمدها المنشأة المعنية، حيث توظف الوكالة النسب المالية لتحديد فعالية ممارسة هذه التدابير، و منها على سبيل المثال مقارنة العوائد التي تجنيها المؤسسة مقابل تلك العوائد التي يتم توزيعها على المساهمين وأصحاب الحسابات الاستثمارية خلال فترة زمنية معينة. ويشير الانحراف الكبير إلى عدم الإنصاف في التوزيع. ويتم تقييم اعتماد الطرق التي يتم مراعاتها لاستقرار مستوى الأرباح من هبة، وتغيرات في حصص المضارب أو السحوبات من الاحتياطيات ، التي تم إنشاؤها مسبقاً لخدمة مثل هذه الحالات وتكرارها. وبطريقة مماثلة، و اعتماداً على هيكل صندوق التكافل المطبق، لا بد من النظر في توزيع فائض التكافل وتوقيته وثباته أثناء التصنيف المتعلق بذلك.

توحيد الرؤى

في حالات محددة، قد تتطلب الدرجات المنخفضة أو المرتفعة للتصنيف تغليب عامل أو أكثر من الاعتبارات الغالبة ودفع التصنيف بدرجة أعلى أو أقل من التصنيفات الإرشادية التي تم التوصل إليها من خلال الاعتبارات المرجحة كما هو موضح أعلاه. وتحتفظ لجنة التصنيف التابعة للوكالة بحقها في نشر رأيها المهني للوصول إلى التصنيفات النهائية.

ويعهد تقييم الوكالة الطريق من خلال تقييم النظام البيئي الذي تعمل فيه المؤسسة وما إذا كان يساعد على توفير بيئة مواتية لتمكين قوانين الفقه الإسلامي. وتجدر الإشارة إلى أن عدم وجود بيئة مواتية لا يؤدي إلى انخفاض التصنيف في حد ذاته ولكنه يشكل اعتباراً مهماً في التصنيف. وتعتبر التدابير التي تتخذها مؤسسة ما للالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء، رغم عدم وجود لوائح تنظيمية قد تنال تقديراً إضافية مرجحاً للمؤسسات في هذه الولايات القضائية، مما يؤدي إلى تصنيف متزن وقابل للمقارنة بمؤسسات أخرى في أنظمة قضائية متنوعة. ويدل الناتج النهائي بصيغة الرموز الألفبائية العديدة على تصنيف ترتب مؤسسة مالية من حيث الالتزام بالشريعة الإسلامية والوفاء بالمسؤوليات الاستثنائية للاستثمار الشرعي.

تعريفات التصنيف

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (أأ): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (أأ) تتمتع بأعلى مستوى من الالتزام بالمعايير الشرعية والوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (أ): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (أ) تتمتع بمستوى عال جداً من الالتزام بالمعايير الشرعية والوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (أ): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (أ) تتمتع بمستوى عال من الالتزام بالمعايير الشرعية والوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (ب ب ب): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (ب ب ب) تتمتع بمستوى مقبول من الالتزام بالمعايير الشرعية والوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتعاني من بعض مواطن الضعف في كل ذلك.

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (ب ب): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (ب ب) تتمتع بمستوى مقبول من الالتزام بالمعايير الشرعية والوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتعاني من بعض مواطن ضعف ملحوظة في كل ذلك.

تصنيف الالتزام الشرعي والاستئمان (ب): في رأي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، فإن المنشأة التي يكون تصنيفها (ب) تعاني من عدم الالتزام الكافي بالمعايير الشرعية وضعف ملحوظ في بعض حالات الوفاء بالتزامات الاستئمان للتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

عملية التصنيف

المؤسسة المالية الاسلامية	توقع اتفاقية تصنيف مع الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف
	تقدم مواد إعلامية اولية إلى الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف
الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف	تجري دراسة أولية و تقدم استبياناً تفصيلياً إلى المؤسسة المالية الاسلامية
المؤسسة المالية الاسلامية	تقدم معلومات مفصلة ردا على الاستبيان التفصيلي
الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف	تعقد اجتماعات العناية الواجبة
	تجري تحليل ما بعد العناية الواجبة
	تقدم تقريراً إلى لجنة التصنيف
لجنة التصنيف	تقرر التقييم الأولي (التمهيدي).
الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف	تخطر المؤسسة المالية الاسلامية بالتقييم الأولي (التمهيدي)
	تناقش الأساس المنطقي للتصنيف ومسوغاته مع المؤسسة المالية الاسلامية
المؤسسة المالية الاسلامية	يجوز لها تقديم تظلم بناء على أي حقائق أو معلومات جديدة
لجنة التصنيف	تنظر في التظلمات الواردة من المؤسسة المالية الاسلامية وتقدم التقييم النهائي
الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف	تخطر قرار لجنة التصنيف للمؤسسة المالية الاسلامية
المؤسسة المالية الاسلامية	توافق على إصدار التصنيف للجماهير - الموافقة مطلوبة فقط للإصدار الأولي
الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف	تصدر التصنيف لوسائل الإعلام